المِعْيَارُ

لِعِلْمِ الغَزَالي
في كتَابِهِ السُّنّة النَّبَويَّة

كتبــه ✍

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

قال ابنُ قُتَيْبَةَ:

«...قد كُنّا زمانًا نعتذرُ من الجهلِ فقد صِرْنا الآنَ نحتاجُ إلى الاعتذارِ من العلمِ! وكُنَّا نُؤمِّلُ شُكْرَ النَّاسِ بالتَّنْبيهِ والدِّلالةِ، فَصِرْنا نَرْضى بالسلامةِ, وليس هذا بعجيبٍ مَعَ انقِلابِ الأحوالِ, ولا يُنْكَر مع تغيُّر الزمانِ.

وفي الله خَلَفٌ وهو المستعان»

بسم الله الرحمن الرحيم

اللَّهُمَّ إني أبرأُ إليك من كل حولٍ وقوةٍ إلا بك وحدَك.

الحمد لله الدَّائم توفيقُه، المتواترِ عطاؤه وتسديدُه، وأشهدُ أنه هو الإلهُ الحقُّ المبينُ، لا إله إلا الله العظيمُ الحليمُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا خاتَمُ النبيِّين ﷺ وعلى آله وصحبه والتابعين.

أيُّها الأخُ الراشدُ في مسلكِه وفِعاله:

سلامٌ عليك ورحمةُ الله وبَرَكاتُه.

سألتَ-لا زلتَ موصولا بتوفيق الله- أن أكتبَ كلماتٍ تنبئُ البصيرَ الحاذقَ، والغُفْلَ الريِّضَ، عن جناية كتاب «**السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث**» على هذه الشريعةِ، فيما أصَّل وقعَّد من ردِّ السننِ الموروثة، والسخريةِ من حَمَلَةِ العلم ومحصِّليهِ، الذينَ تقادمِ العهدُ بهم، والإبانةَ عن خوضِ ذلك الكاتبِ في أمورٍ لا يحسِنُها، فقهيَّة وحديثيَّة، فَخَبَطَ فيها، وقال بُهْتًا، وأبان للناس- بما جَرَّتْهُ أنامِلُه- عَقْلَه في الشرعيات.

ولا يخفاك- أيُّها الأخُ- أن الكاتبَ عُرِف بالخطابة، واعتزَى إلى الدعوة، ومَن اعتزى إلى ما يُحْسِنُه، لم يُلَمْ إن أخطأ في مقالة، أو كبا في مسألة، أما أنْ يَخْتَلِطَ الخاثِرُ بالزُّبادِ، والمرعيُّ بالهَمَلِ، فيدَّعي الطبيبُ بَصَرًا بتحرير الخلافيات، والمهندسُ فَصْلًا في الفقهيَّات، والرياضيُّ تصحيحًا وتوهينًا للمرويات، والخطيبُ الواعظُ قضاءً بين أهلِ الفقهِ والسُّننِ الموروثات: فتلك ثالثةُ الأثافي، وباعثةُ الموبِقات.

وهذا الكتاب-الذي طلبتَ الكشفَ عنه- طارَ به أهلُ الفتنِ، وأعداءُ السُّنن، لجَرَيانِه مع أهلِ الأهواءِ في أهوائِهم، وقد ضَرَّمَ نارَه، وأشعَلَ الفتيلَ في زِنادِهِ «خضراءُ الدِّمَنِ»،[1] وما أدراكَ ما خضراءُ الدِّمَنِ، وسوءُ منبتِها، فنشرتْ منه وانتقتْ، فدخلتْ فتنتُهُ إلى بيوتٍ لم تعرف الكتابَ ولا كاتبَهُ؛ لأنه يخْدِمُ مصالحَ معلومةً في بَثِّ الخلافِ، وتفريقِ العلماء، وانتقادِ الدعاة وتطوير قلوبٍ أبطأ تطويرُها. لكنْ هذا حرِيقٌ ضُرِّمتْ نارُه، وحريقُ الأقلامِ قد يطفِئُه سيلُ المدادِ من ذوي السَّداد.

[1] يعني بها المؤلف "جريدة الشرق الأوسط"

أيُّها الأخُ: أتى الكاتبُ، فجنى على نفسه وعلى أُمَّته، فـزأر زأرةَ لَيْـثٍ جربٍ موتورٍ على شباب الدعوةِ وعلماء الأمـة فسَـبَّ وجَـدَّعَ، ورشَ السهامَ وعَنَّفَ، فما رعى لعلمائِنا حرمةً، وطَفقَ يُسَفِّهُ أقوالهَم بغـرور وتعالٍ، وانطلاقِ لسانٍ، وجرأة جَنانٍ.

ألم ترَ-أيُّها الفاضـلُ الـودُودُ- كـم أقـزَّ الكاتـبُ عـينَ الرافضـةِ والعلمانيِّين حين اجترأ على الفاروقِ المحَدِّث-رضي الله عنه-، فخطَّأه فيما رواه إذ خالف ما يراه ويهواه، فقال (ص١٧): «**إن الخطأَ غـيرُ مُسْـتَبْعَدٍ على راوٍ، ولو كان في جلالة عمر**»!

ثم ألم تَرَ كيـف عَطَـفَ وكـرَّ على خَبَّـابِ بـن الأَرَتِّ الذي أسـلم سادسَ ستةٍ، وَرَوَّحت روحُه في جَنَّةِ الخُلْدِ قبل مجيء الغـزاليِّ بثلاثـةَ عَشَرَ قرنًا، فطعن في علمه إذا ساق ما رواه البخاري ومسـلم[1] عـن خبابٍ: « إن المسـلمَ يـؤجَرُ في كل شيء يُنفقـهُ إلا في شيءٍ يجعَلُـه في هذا التراب». فقال الغزاليُّ (ص٨٧) متطاولاً:

«**كلامُ خبّابٍ-رضي الله عنه- عليه مسحةُ تشاؤمٍ غلبت عليه لمرضه الذي اكْتَوى منه**».

[1] هكذا عزاه لمسلم, ولم أر كلام خباب المسوق إلا في البخاري.

ثم ألمْ ترَ -أيها الأخُ- قولَه عـن سـلمانَ الفـارسيِّ- رضي الله عنه- (ص ١١٦) إِثْرَ سياقِ حديثٍ له، قال:

«**حديثُ سلمانَ ليس إلا تعبيرًا عن حالةٍ نفسيةٍ خاصةٍ** »انتهى.

فقلْ لي أيها الموفَّقُ: أَفَيَعِزُّ على ذي هوى أن يَرُدَّ الحُجَجَ والدلائِلَ بمثلِ ما رَدَّ به الغزالي: عمرُ مخطئٌ فيمـا رواه عـنْ رسـول الله ﷺ وخبـابُ متشائمٌ، وسلمانُ ذو حالةٍ نفسيةٍ خاصة. أفـترى هـذا كلامَ رجـلٍ اتَّصل من العلم بسبب وثيق، أم أنه كلامُ ذي هوى –والهوى مركـبٌ يَلَذُّ للقاصر الغريق- أم أنه كلام متعالم-وقد وصفتُهم لك قبـلُ- قـل هذا أو ما شئتَ غيرَ ملوم. صدق مَن قال: « **في تقلبِ الأحوالِ علْـمُ مُخَبَّآتِ عقولِ الرجال**»

وقـد تقلَّبـت الأحـوال، فانكشـف لي ولـك المخبـوءُ، وعُرضـت العقولُ على أطباقٍ، فرأيتَ ورأيـتُ، والأيـام حُـبْلى تَـلِدُ كلَّ عجيـبٍ غريبٍ. ثم قف-أيها الودودُ- على قوله (ص ١٢٨):

«**إنَّ مَن قال بقطع الصلاة بالثلاثة المذكورةِ في حديث أبي ذرٍّ وغيرِه هم القاصرونَ من أهل الحديث**»

أَتَدْري مَن الذين قالوا بقطع الصلاة بالثلاثـة المـذكورة؟ إنهـم جَمْـعُ خِيَرَة؛ منهم: أنسٌ، وأبو ذرٍّ، وأبو هريرةَ –رضي الله عنهم–، وابـنُ عبـاس في رواية، والحسنُ البصريُّ، وأبو الأحوصِ، وأحمد في رواية، وغيرِهم.

ثم سَلْ أطفال المسلمين عمَّن ذكرتُ لك أسماءَهم من الأئمةِ الأعلامِ: أقاصِرونَ هُم؟ فإذا أجابوكَ بأنَّهُم كَمَلَةٌ مُنْتَخَبون فستقاسمني القولَ بأنَّ الغزاليَّ عَظُمَ رَغَبُه في إطاحةِ مَن يخالفُه، بألفاظٍ نابياتٍ، وتحريراتٍ واهياتٍ، شأنَ أهلِ الهوى، ومَن قال ما شا لَقِيَ ما لم يشا.

أيها الصاحِبُ: قرأتَ وقرأتُ الكتابَ، فألفيتُه غنيا فقيرا: غنيا من القصص[1]والسخريات، فقيرًا من عالي الكلامِ والاختيارات، نَصَبَ الكاتبُ فيه نفسه قاضيًا وحَكَمًا، وبين مَن؟ بين أهل الفقه وأهل الحديث في فهمهم للسنة، فدَلَّ بذلك على ضيق أفقه، وضعف فقهه، إذ: أهلُ الفقه المتقدمون جلُّهم محدِّثون، وأهلُ الحديثِ السالفونَ جلُّهم فقهاء.

واعتبرْ ذلك بمالكٍ، والشافعيِّ، وأحمدُ، و الأوزاعي، والليثِ، والثوري، ونحوهم... أليسوا أمراء المؤمنين في الحديث؟ ثم أليسوا هم

---

[1] حكى في كتابه أكثر من ست عشرة قصة وقعت له بعضها صفحة أو أكثر, هذه صفحاتها(١٠, ١١, ١٨, ٢٦, ٣٠, ٤٣, ٦٦, (....), ٧٥, مرتين, ٩٣, ٩٤, ٩٨مرتين, ١٠٨..)

فقهاءَ الأمة ؟ والذي يتجلَّى للمدقِّق البصيرِ أنه عنى بأهلِ الفقه نَفْسَهُ ومَن وافقه، وبأهلِ الحديث من يخالفه.

ألم تر إلى دليل ذلك حين قال (ص١٩): «**وأهل الحديثِ يجعلونَ دِيةَ المرأةِ على النصف من دية الرجل، وهذه سوأةٌ فكريةٌ وخُلُقيَّة، رفضها الفقهاءُ المحققون**»!

وأنت تعلم – وسأفصل ذلك بعدُ- أن الأمة بفقهائها قاطبة أجمعت على (......)إلى أهل الحديث ، فالفقهاء المحققون –إذن- هم الغزالي ومن وافق!!

وأنا أوقفك -إن شاء الله- على أن هذا الذي زكى نفسه غُفل من سمة الفقهاء، عطل من حلية العلم والعلماء، «إلا لبسة المتفضل» ولقد حاف في حكمه، وجار في قضاءه، وانتصر لرأي نفسه، وسفه علماء الأمة، وبث الخلاف، وشق الصف، مبتدئا محاكمته دون بسملة ولا حمدلة، فحق أن تنعت بالبتراء، وأن توسم بالجذماء.

فاسمع –غير مأمور- خصال الغزالي في كتابه الذي سألت الكشف عما فيه والنظر في نواحيه.

الخصلةُ الأولى

التنقُّص والسُّخرية من علماء الأمّة

هذه -أيُّها الأخُ- خَلَّةُ مَن تمَكنتْ منه أصابتْهُ المقاتِلُ، ولحومُ العلماءِ مسمومةٌ، وتنقُّصُ العلماءِ من شِيَمِ السفهاء، وكِلامُ الكَلامِ كجراحِ السهامِ، أفلم تَشْعُرْ بطعنٍ ينفذُ إلى حشاك كلَّما تنقَّصَ الغزاليُّ إمامًا أو عالمًا؟

قد سمعتَ مقالَه قبلُ في عمرَ وخبابٍ وسلمانَ والقاصرينَ- عنده- من أهل الحديث، فاسمع تنقُّصَه من نافعٍ أولِ سلسلةِ الذهب عن ابن عمر: قال (ص١٠٣) بعد سياقِ حديثٍ وأثر: «**ونافعٌ-غفر الله له- مخطئٌ... ورواية نافع هذه ليستْ أولَ خطإٍ يتورَّطُ فيه، بل قد حَدَّثَ بأسوأَ من ذلك...**». ثم وصفه(ص١٠٥) بأنه: «**راوٍ تائه**».

فاسمع هذا، ثم تذكرْ قولَ الإمامِ مالكٍ: «**كنتُ إذا سمعتُ نافعًا يُحَدِّثُ عن ابن عُمر لا أُبالي أن لا أسمَعَهُ من غيره**»

وتذكَّرْ قولَ الخليلي الحافظِ الإمامِ في «الإرشادِ»: «**نافعٌ إمامٌ في العلم، متَّفقٌ عليه، صحيحُ الرواية**».

لكن لا يعزُبُ عن لُبِّ مثلك ـأيُّها الأخُـ أنَّ ذنبَ نافعٍ هو روايتُه ما يخالِفُ تفقهَ الغزالي، وذلك ذنبٌ يهْوي بصاحِبه!

وعِشْ تَرَ، وتذكَّرْ قولَ ساكن المعرَّة:

وقال السُّهى للشمس : أنتِ خفيَّةٌ وقال الدُجى : يا صُبحُ لونُكَ حائلُ

وطاولتِ الأرضُ السماءَ، سفاهَةً وفاخرتِ الشُهُبَ الحصى والجنادِلُ

ولعلَّك-أيُّها الصاحبُ الموفـقُ- أطلعـتَ على نفيـه صـفة الله تعـالى يثبتُهـا أهـلُ السـنة وردُه حـديثَ البخـاري -رحمـه الله-، ثـم قـولِه (ص١٢٧): «**بعضُ المرضى بالتجسيم هو الذي يُشيعُ هذه المرويَّاتِ، إنَّ المسلمَ الحقَّ لَيَسْتَحي أنْ يَنْسُـبَ إلى رسـوله هـذه الأخبـار**» انـتهى. فالبخاريُّ ومَـن حـذا حَـذْوَه فـيهم خَصْـلتان: مَـرضى بالتجسـيم، وليسوا من المسلمين حقًا! ولا يقولُ ذلـك إلا أشـعريٌّ مجـازِفٌ. ولا نعجَبْ –إذن- من وصفه (ص١٠٢) أحد شرَّاح الحديث بأنـه جاهـلٌ جهلاً منكورًا بالقرآن.

وتعجَبْ –إذن- من قوله (ص١١٤)عن الحافظِ المنـذري: «**إنـه لـيس لديه فقهٌ صحيحٌ**».

ولا تعجَـبْ-إذن- مـن قـولِه عـن كلامٍ لابـن خُزَيْمَـةَ، وغـيرِه مـن المتقدِّمين والمازَريِّ، والقاضي عِيَاضٍ، لما وَجَّهوا حديثَ فَـقْءِ مـوسى

عينَ ملكِ الموتِ توجيهًا صحيحًا وهو المعتمدُ والترجيحُ قال (ص٢٩) عن مقالهم السديد: «**نقول نحن(!!): هذا الدفاعُ كلُّه خفيفُ الوزنِ، وهو دفاعٌ تافهٌ لا يُساغُ**» انتهى. هذه حُجَجُ السُّوقَةِ والهَمَلِ: دَفْعٌ بالألفاظ المبتذلة الشوهاء في أوجه العلماء الفقهاء.

واسمعه حين قال (ص١١٨): « **مَن زعم أن السنة تنسخُ القرآن فهو مغرور**» انتهى. وهؤلاء الذين قالوا بالنسخ جمعٌ من العلماء، منهم: حسانُ بنُ عطيةَ، وأحمدُ في روايةٍ، وابنُ حزمٍ، وجمعٌ من الظاهريةِ؛ قالوا بوقوعِ النسخِ مطلقًا، وذهب آخرونَ إلى وقوعِه في زمن النبيِّ ﷺ؛ منهم: القاضي في «التقريبِ»، والغزاليُّ، والباجيُّ، والقرطبيُّ... وغيرُهم.

أفأولئك مغرورونَ؟ ومَن استهزأَ وسَخِرَ من العلماء السابقين فلا تستَكْثِرْ منه مقالًا، أو تستغْرِبْ منه فِعالًا، لأن لحومَهم -كما أسلفتُ- مسمومةً. وهاهو ينفُضُ جَعبَتَهُ، ويَرِيْشُ قائلاً (ص٧٥)لأحد طلبةِ العلم في مكةَ المكرمةِ: «**إن لكم فقهاً بدوياً ضَيِّقَ النطاقِ**».

وقد قال نحوَها أولَ كتابهِ (ص١١)، وظاهرٌ مُرادُه، وأنَّه يعني –وإنْ تَنَصَّلَ مؤقَتًا لأجلِ الجوائِزِ والصِّلاتِ، والبِرِّ والإكرامِ- علماءَ البلادِ السعوديةِ، الذينَ أكرمَهُم المولى بالاعتقادِ الحق، والدِّينِ المكينِ، وهم لا يتركون الحقَّ لشناعةِ المشنِّعينَ، ولهذا ضاقَ بهم ذرعًا، ووسمَهُم

بقلَّة الفقه، فقال(ص٢٢):«**لقد ضِقْتُ ذَرْعًا بأنـاسٍ قلـيلي الفقـهِ في القرآن، كثيري النظر في الأحاديثِ، يُصْدِرونَ الأحـكام، ويرسـلون الفتاوى**».

ومُرَّ معي – أيُّها الأخُ- إلى (ص٩٨) وتكذيبِه ما وقعَ للإمام أحمدَ بنِ حنبل وشيخِ الإسلامِ ابن تيميةَ من وقائعَ ثابتـةٍ مشـهورةٍ في إخـراجِ الجنِّ من بدنِ الإنس، فكذَّبَ ذلك، وقال: «**أكثرُه-يعني كتابَ«آكـامِ المرجان»-خرافاتٌ وخيالاتٌ، وإنْ ذكرهُ ابـنُ حنبـلٍ، وابـنُ تيميـةَ، وغيرُهما**» انتهى. وقد بلغ هذا الرادُّ للسُّنن أطوريه حين اتَّهَـم الأمـةَ وعلماءَها تهمةً ما تجاسَر عليها مُسْتَشْرِقٌ أو حاقدٌ، فقال قالَـةَ سـوءٍ (ص٤٦) فأَصِخْ لها، قال: «**إنَّني أشعُرُ أنَّ أحكامًا قرآنيةً ثابتةً أُهْمِلَـتْ كلَّ الإهمالِ، لأنها تتَّصل بمصـلحة المـرأة**»! واسـمعْ قـولَه (ص٣٣) عمَّن ذهب إلى إجازة إجبار البكر على الزواجِ بمَن رضِيَهُ لها والدُهـا، قال: «**ولا نرى (!!) وجهةَ النظرِ هذه إلا انسياقًا مـع تقاليـدِ إهانـةِ المرأةِ، وتحقيرِ شخصيَّتِها**» انتهى. فالذينَ قرَّروا تـرجيحَ جـوازِ إجبـار البكر لأدلَّة أقاموها -وإنْ كان تـرجيحُهُم مرجوحًـا- تركـوا القـرآن والنص عند الغزالي، واتَّبعوا تقاليدَ تُهينُ المـرأةَ، وتُحَقِّـرُ شخصـيَّتَها. لكنْ؛ أتدري مَن أولئك؟! هـم القاسـمُ، وسـالمُ-وهمـا مـن فقهـاء المدينة النبوية السـبعة-، وعامـرٌ الشـعبيُّ، وابـنُ أبي ليـلى، والليـثُ،

ومالكٌ، والشافعيُّ،وأحمدُ في روايةٍ، وإسحاقُ. هؤلاء الأئمـةُ متَّهمـون بترك القرآنِ والحكمِ به رعايةً لتقاليدَ أهانت المرأةَ ! نعوذُ باللهِ مـن الحَوْرِ بعد الكَوْرِ.

إنَّه وَهَنُ الديانةِ بلسان التعالم، وتمزيـقُ الأغمـارِ لنسـيجِ الأحـرارِ، فَلَسٌ مِن الوَقارِ، وإملاقٌ من أدب الكُتَّابِ. وإنِّي لأعجَـبُ مـن رأسٍ حوى تلك السخرياتِ، وأُودِعَ الظُّنونَ السيئاتِ، كيف ينْظِمُ نفسَـه مع الدعاةِ، بَلْهَ القضاة.

والكاتبُ ليس بذي عِيٍّ وحَصَر حـتى يُعْـذَر، ولكنـه –كمـا أدركْـتَ وأدركتُ- شَغِفٌ في كتابه هذا وغيره بالهربِ من فضائِل الألفاظِ إلى مرذولِها، ومن حُسْنِ الاعتذارِ إلى شقاشِقَ تهـدِرُ كلَّ جميـل. لكـنْ؛ أليسَ اللهُ بكافٍ عباده؟ بلى واللهِ الذي فَلَقَ الحَبَّةَ وبرَأَ النَّسَمَةَ.

الخصلةُ الثانية

☜ضَعْفُه العلميُّ بأصولِ الحديثِ والسنَّةِ وكتُبِها☞

تذكَّر-أيها الأخُ- قولَه (ص٥٧) شاهدًا على نفسه: «**الذي يدخُلُ في ميدانَ التديُّن(!) وبضاعتُه في الحديث مزجاةٌ كالذي يدخل السوق ومعه نقودٌ مزيَّفةٌ، لا يلومنَّ إلا نفسه إذا أخذَتْهُ الشرطةُ مكبَّل اليدينِ**»انتهى.

وانظرْ في أعطافِ كتابه: تَرَ ضعفًا في علمه بالحديث والسنن، وزرعًا لبلايا وإِحَن، فاسمعْه يقول(ص١٤-١٥):

«**وضع علماء السنة خمسة شروط لقبول الأحاديث النبوية؛ ثلاثة في السند، واثنان في المتن...**»انتهى.

وجعلَ نفيَ الشذوذ والعلة من شروط قبول المتن وحده، وهذا غلطٌ سَبَبُه عدمُ المعرفةِ، وقلةُ العلمِ، إذ انتفاءُ الشذوذِ والعلةِ القادحةِ مُشْتَرَطٌ في السند والمتن معًا، فقد يكونُ المتنُ (......) ويكون المسندُ شاذًا أو مُعَلَلاً. هذا هو الذي يقرِّرُهُ علماءُ الحديث ويؤصِّلونَه. ولا تعجبْ –بعدُ- من تناقضهِ، واختلافِ كَلِمِه، فتارة يقول (ص١٥): «**العلَّة القادحةُ عيبٌ يبصره المحقِّقون في الحديث**».

وتارة يقول (ص٣٠): «إِن **بالحديث علة قادحة.... وأهل الفقه لا أهل**

الحديث هم الذين يردُّون هذه المرويات»انتهى. والأولى من كلمتيهِ هي الحقُّ المضيءُ، ولكن يأبى ضعْفُ العلم إلا انكشافًا.

وليس ببعيدٍ عنك -أيُّها الودودُ- أنَّه رَدَّ و(رَفض) عددًا لا يُحصى من الأحاديثِ والسننِ عن المصطفى ﷺ، تارةً لضعفِ السندِ -حَسَبَ فَهمِهِ- وتارة لعدم موافقةِ هواهُ وتفقُّهِه، وقد قال (ص١٤٨): «إن التعلُّق بالمرويَّات المعلولة إساءة بالغة للإسلام» انتهى. وقد أبلغ في الإساءة، وجاز المدى، وبلغ سيلُه الزبى حين رَدَّ أحاديث صَحَّتْ في وجوب احتجاب المرأة من الرجال، ثم هو يحتجُّ على بعض ما يذهب إليه بحديث منكرٍ وضعيفٍ جدًّا، فاسمع المتناقِضَ إذْ يقولُ (ص٣٩-٤٠): لاشك أن بعض النساء في الجاهلية، وعلى عهد الإسلام، كُنَّ يغطِّينَ أحيانًا وجوههنَّ مع بقاء العيون دون غطاء، وهذا العمل كان من العادات لا من العبادات، فلا عبادة إلا بنص. ويدلُّ على ما ذكَرْنا أن امرأةً جاءت إلى النبي ﷺ، يُقال لها: «أمُّ خلاَّد»، وهي مُتَنَقِّبَةٌ، تسأل عن ابنها الذي قُتل في إحدى الغزوات، فقال لها بعض أصحاب النبي ﷺ: جئتِ تسألين عن ابنك وأنت مُتَنَقِّبَة؟ فقالت المرأة الصالحة: إن أُرزأ ابني فلم أرزأ حيائي».

قال الفقيه المحدث الغزالي (!): «**واستغراب الأصحاب دليلٌ على أنَّ النقابَ لم يكن عبادة**». انتهى. وليعلم الأخُ أن هذا مِنَ اللَّعِبِ

بدين الله، إذ الحديث المذكور رواه أبوا داود في «سننه»، وأبو يعلى، ومن طريقه ابنُ الأثير وغيرُهم، من طريق فَرَجِ ابن فَضَالة عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده: (فذكره).

قال الأئمةُ -البخاريُّ، وأبو حاتم، وابنُ عدي، وأبو أحمدَ الحاكمُ-: «عبد الخبيرِ، حديثُه ليس بالقائم».

زاد أبو حاتم -وهو طبيبُ الحديث في علله-: «مُنْكر الحديث».

فإسناده منكر ضعيف. ثم إنك ترى الهوى ومُجَانَبَةَ الأمانةِ لائحًا مِن قَلَم الغزالي وفِكْرِهِ حيثُ إنَّه يستدلُ هنا بحديثِ فَرَجِ بنِ فَضَالةَ، ويجعلُه دليلاً على أصحاب الحجاب، وكونِه من العادات، وفرجُ نفسُه لما روى حديثًا في تحريم المعازف -والغزاليُّ يسمعُها ويُبيحُها- نقل الكاتبُ (ص ٦٨) عن ابن حزمٍ أنَّ فرجًا متروك. وهنا يستدل بحديثه على رأيه في الحجاب! هذا هو الهوَى، ومن ركب الهوى هوى.

ومن ضعفه العلميِّ بالمصطلح قولُه (٦٩): «**ومعلقاتُ البخاريِّ يؤخذ بها؛ لأنها في الغالب متصلةُ الأسانيدُ، لكن ابنُ حزمٍ يقولُ:**

إن السندَ هنا منقطعٌ، لـم يتصـلْ مـا بـين البخـاريِّ وصَـدَقَةَ بـنِ خالدٍ[1]الحديث...» انتهى.

ولا يجهلُ صغارُ مـتعلِّمي المصـطلحِ أنَّ المعلَّـقَ مـا سُـمِّي معلَقًـا إلا لإسقاط بعضِ الرجالِ من جهة المُسْنِدِ، فالمعلَّقُ لا يجتمعُ مـع كونـه موصولَ الإسنادِ نفسه، فإذا الروايـةُ بـين الشـيخ والـراوي لـم يُسَـمَّ معلقًا.

ومن ضعف الكاتب في الحديث قـولُه(ص٥٥): «**ولـم يـجيء في أحـد «الصحيحين»ما يفيد منعَ النساءِ من الصلاة في المساجد**»انتهى. وقد جاء في« الصحيحين »عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «لـو أنَّ رسـول الله ﷺ رأى من النساء ما رأَيْنا لمنَعَهُنَّ مـن المسـجد». ومـن ضـعفه العلميِّ ذكره (ص٨٧) حديثًا لأنس، ثم فسره بما يراه، وهو قـوله: «إن رسولَ الله ﷺ قال: النفقةُ كلُّها في سبيلِ اللّهِ إلا البناء، فلا خيرَ فيـه» واستروح الغزاليُّ له، ولم يُضَعِّفْهُ، مع حملهِ الراية الراغبةَ في ردِّ أكـثرِ السنةِ! والحديث قال المُناوي عند الـكلام عليـه: «رواه الترمـذيُّ في «الزهد» عن أنسٍ، وقال: غريبٌ. قال الصَّدْرُ المُناوِيُّ: فيه محمـدُ بـنُ

---

[1] الذي في البخاري قوله:"وقال هشام بن عمار: حدثني صدقةبن خالد". كما هو مشهور...

حُمَيْد الرازي، وزافرُ بنُ سلمان وشبيب بن بِشْر. ومحمد قال البخاريُّ: فيه نظرٌ. وكذَّبه أبو زرعة. وزافرٌ فيه ضعفٌ. وشبيبٌ ليِّنٌ» انتهى. ومن عدم تمييزه بين المرفوعات والموقوفات، وما يصح وما لا يصح: استدلاله (ص١١٨) بما رواه الترمذي عن علي -رضي الله عنه- في نعت القرآن مرفوعًا: «كتاب الله، فيه نبأ ما قبلكم...» الحديثُ، مع أن الحفاظ على تضعيفه، وأن الأشبه أن يكون موقوفا على عليٍّ -رضي الله عنه- قال ابن كثير في «فضائل القرآن»: قال الترمذيُّ: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفُه إلا من حديثِ حمزَةَ الزَّيَّات، وإسنادهُ مجهولٌ، وفي حديث الحارثِ مقالٌ.

قلت القائل ابنُ كثيرٍ-: لم ينفردْ بروايتِه حمزةُ بنُ حبيبٍ الزياتُ، بل قد رواه محمدُ بنُ إسحاقَ عن محمدِ بنِ كعب القُرَظِيِّ عن الحارث الأعور، فبرِيء حمزةُ من عُهْدَتِهِ، على أنه وإن كان ضعيفَ الحديثِ، فإنَّه إمامٌ في القراءةِ. والحديثُ مشهورٌ من رواية الحارثِ الأعور، وقد تكلَّموا فيه، بل قد كذَّبه بعضُهم»انتهى.

فلقدْ رأيتَ أنَّه خَبَطَ خَبْطَ عشواءَ في أحكامه الحديثية، والحديثُ -بل العلمُ كلُّه- لا يصلح إلا لمن يعانيهِ، وقد نَصَحَني ونَصَحَكَ -أيُّها الأخُ- بديعُ الزَّمَانِ الهَمَذَاني فقال في رسالةٍ له واصفًا مجوداً: «العِلْمُ عِلْقٌ لا يُباعُ ممَّن زاد وصيْدُ لا يألَفه الأوغاد، وشيءٌ لا يُدْرَكُ إلا

بنزعِ الروحِ، وغَرَضٌ يُصابُ إلا بافتراشِ المَدَرِ، واستنادِ الحَجَرِ، والضَّجَرِ، وركوبِ الخطرِ، وإدمانِ السهرِ، وكثرةِ النظرِ وإعمالِ الفِكَرِ... فكيفَ ينالُه مَن أنفقَ صباهُ على الفحشاءِ، وشَغَلَ سَلْوَتَهُ بالغِنى، وخَلْوَتَه بالغِناءِ ؟!...انتهى. والكاتبُ الغزاليُّ ليس بذي إقبالٍ على كتبِ الحديثِ، ولذا لا يعرفُ مراتبها! أفلم تَرَ إلى قوله (ص١٦): «إن هذا الحديثَ المرفوضَ (!) من عائشة ما يزال مثبتًا في الصحاح، بل إن ابن سعد في «طبقاته الكبرى» كرَّره في بِضْعَةِ أسانيد» انتهى. وهذا يشعِرُكَ أنَّ مرتبةَ «الطبقات» عنده أعلى من «الصحاح»، وهذه جهالةٌ علميةٌ.

ومن هذا قولُه (ص١١٤) عن كتاب «الترغيب والترهيب »للحافظ المنذري:«هو من أمَّهات كتب السنة» انتهى.

وهذا تعبير عاميٍّ، أو مثقفٍ مطالعٍ.

وبعدُ أيُّها الأخُ: فالرجال معادِنُ تُفْرَقُ بالاختبارِ، وليس الصُّفْرُ ذهبًا، ولئنْ شابهه مظهرًا؛ فلقَدْ فارقهُ مَخْبَرًا. فتوقَّ لنفسِك وأمَّتِك من انتحال المبطلين، وترؤّس الجاهلين. وقد جَمَعَ من سألتَ عن كتابه بين ضعف العلمِ بالحديث والسنن، وبين انتقاصِ أهلِ الحديث والسنة، فقال (ص٢٢): «لازلتُ أحذِّرُ الأمةَ من أقوامٍ بَصَرُهم بالقرآنِ كليلٌ، وحديثُهم عن الإسلامِ جريءٌ، واعتمادُهُم

كلُّه على مرويَّاتٍ لا يعرفونَ مكانَها من الكيانِ الإسلاميِّ المستوعبِ لشؤون الحياة».

ثم قوله (ص١٠٤) عن رواية: «أهل الحديث -لقلة فقهِهِم (!)- روَّجوا لها». وفي (ص١٩) يصف قول أهل الحديث في مسألةٍ عليها إجماعُ الأمة بقوله: «هذه سوأةٌ فكريةٌ وخلُقِيَّةٌ»!! إلى آخر ما سَطَّره قَلَمًا، ولَهَجَ بهِ نَفَسًا.

وأئمةُ الحديثِ قد أجمَعَتْ أبرارُ الأمةِ على الثناءِ عليهم، ولم يبلغ الغزاليُّ مبلغَ الأدباءِ، بَلْهَ العلماء، في الشهادةِ لهم بالزكاء والمزيَّة، فهذا الباطنيُّ أبو حَيَّان التوحيديُّ يقول في «إمتاعه ومآنسته»: «لأصحاب الحديث أنصارِ الأثر مزيَّةٌ على أصحابِ الكلامِ وأهلِ النَّظَر، والقلبُ الخالي من الشبهةِ أسلمُ من الصَّدْرِ المحشوِّ بالشكِّ والريبة»انتهى.

وهذا بديعُ الزمان يقول في رسالة له عن قاضٍ أشبه الغزالي:«ما له ولأصحابِ الحديثِ... واللهِ لَيَنْتَهِيَنَّ عن علمائِهم وهو كريم، أو لَيَنْتَهِيَنَّ وهو لئيم». ولا تغفل عن أن أئمة الحديث هم أئمة الفقهاء المتبوعون. وأنت ترى أن الغزاليَّ لم يبلغ إلى عقل أبي حيَّان والهَمَداني في ثنائِهم على الخِيرَة، وشهادتِهم بالحق لأهله، وتلك نَصَفَةُ تَزِينُ مَن تحلَّى بها، وتَرْفَعُ مَن رفَعَها.

ومن ضَعْفِ علمِ الكاتب أنَّه لا يفهَمُ معنى أحاديث كثيرة، ثم يردُّها ويرفضها-غيرَ متأدِّبٍ مع مَن قالها أو رواها- لأنَّها كما زعم تخالفُ ظاهِرَ القرآنِ. وتارةً يُفسّرُ أحاديثَ بتفسيرٍ أجمعَ أهلُ السنةِ على خلافه. خذ مثلا قولَه(ص١٤): «أمَّتُنا تَعُدُّ الكَذِبَ على صاحبِ الرسالةِ طريقَ الخُلودِ في النار؛ لأنه تزويرٌ للدينِ، وافتراءٌ على الله، لقوله ﷺ: إنَّ كذبًا عليَّ ليس ككذبٍ على واحد، من كذبَ عليَّ متعمدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مقعَدَهُ مِنَ النار» انتهى.

وتِلْكُم التي تحكمُ بالخلودِ على الكاذب على رسول الله ﷺ هي الأمة الخارجية، لا الأمة السُّنِّية ففسَّر الحديثَ بتفسير الخوارجِ والمعتزلةِ، مِن جَعْلِهِ الوعيد خُلودًا، والكبيرةَ كفرًا. وخذ أيضا كلامه(ص٤٨-٥٠) عن حديث أبي بكرة-رضي الله عنه- قال: لما بلَغَ النبيَّ ﷺ أن فارِسًا مَلَّكوا ابنةَ كِسْرى قال: «لن يُفْلحَ قومٌ ولَّوْا أمرَهم امرأة». رواه البخاريُّ في «صحيحه». فأتى الغزاليُّ، فصنع صنيعين يتنافسان في السوء والخَطَل:

الأوَّل: أنه حَرَّف الحديث إلى «خاب قومٌ ولَّوْا أمرَهم امرأة» وفرق بين الخيبة وعدم الفلاح.

الثاني: أنه تقدَّم بين يدي المصطفى ﷺ، وأساء الأدبَ، فرَدَّ ورفضَ الحديثَ بعد تحريفِهِ وسوءِ فهْمِهِ، فاسمَعْ اعتراضَه(ص٥٠) حيث يقولُ

بعد سرد قصة بِلْقِيسَ:«هل خابَ قومٌ ولَّوْا أمرَهم امرأةً من هذا الصنف النفيس»!!

ثم مثَّل لعدم الخيبة بكافرات خاسرات: فكتوريا ملكة بريطانيا، وأنديرا غاندي الهندوسية البوذية، وجولدا مائير اليهودية.

النبي ﷺ يقول:«لن يفلح...»، والغزاليُّ يعترض بقوله:«هل خابَ؟! ».

ثم التقى من الناقة حَلْقتا البِطَانِ حين قال: «ولو أنَّ الأمرَ في فارسٍ شورى، وكانت المرأةُ الحاكمةُ تشبه جولدا مائيرَ اليهوديةَ التي حكمت إسرائيل، واستبْقَتْ دفة الشؤون العسكرية في أيدي قادتها لكان هناك تعليق آخر على الأوضاع القائمة»انتهى. ويعني هذا اللَّسِنُ أن ابنةَ كِسْرى لو كانت مثل جولدا مائير؛ لم يقلْ رسولُ الله ﷺ ما قال! وله من الغلط في فهم الأحاديث أمثلة فانظر (ص٥٣، ٥٤، ٩٦-٩٧).

الخصلة الثالثة

☜ضعفه العلميُّ☞

في أصول الفقه، والفقهيات، وخلاف العلماء، ومذاهبهم

أيُّها الأخُ -لازلتَ موصولاً بالخيرِ-: هذه خصلةٌ تمكَّنت من الكاتب، حتى أَبَتْ منه انفكاكًا، وأنت بصيرٌ بأن مَن لم يَفْقَهْ حقائقَ المذهب، وأصولَ الاستدلالِ الصحيحة، ومعرفةَ أصول الفقهِ والاستنباطِ كيف يعاني الاجتهادَ، أو يرومُ حلولَ ساحته؟! كما فعل هذا الرجلُ، فتفرَّد في أصولٍ ومسائلَ ساقها، ولم يُقِمْ ساقها. فإليك بعضَ ما تستدلُّ به على ضعفه العلمي في أصول الفقه، ثم الفقهيات، ولْتَكُنْ على ذُكْر قوله(ص):«إن مَن لا فقهَ لهم يجب أن يغلقوا أفواهَهم لئلا يسيئوا إلى الإسلام بحديث لم يفهموه...»إلخ. فمن ذلك: قوله(ص١٣٦): «ونحن نطلبُ الشورى ونريدُ اعتبارَ الوسائلِ المؤديةِ لها فروضًا عينية، على أساس من القاعدة الفقهية: ما لا يقومُ الواجبُ إلا به فهو واجب» انتهى. وفي هذا الكلامِ ضعفان:

الأول: عدُّه الوسائلَ المؤديةَ لأمرٍ كفائي فرضًا عينيًا، فمسألةُ الشورى ووسائلُها ليست في الإسلام متعلقة بكل فرد.

الثاني:قولُه:«ما لا يقومُ الواجبُ إلا به فهو واجب»، والعلماء يعَـبِّرون بقولهم: «ما لا يتمُّ الواجـب إلا بـه فهـو واجـب»، وفـرقٌ بينهمـا، إذْ قولُه:«ما لا يقوم»يدخُلُ فيه ما لا يُستطاع بظهـور؛ بخلاف «مـا لا يتم» فلا يدخل فيه إلا احتمالاً تقسـيميًا، وفـرق بـين قيـام الشيء وتمامه، وما لا يستطاع لا يوصف بالوجوب، لا في العقليـات ولا في الشرعيات، على التحقيق فيهما. ومن ضعفه في الأصول قولُه(ص٦٥): «الحديثُ الصحيحُ له وزنُهُ، والعملُ به في فـروع الشريعةِ لهُ مسـاغٌ وقَبولٌ»انتهى. وهنا مخالفتان بدعيتان:

الأولى: قولُه:«**العملُ به في فروع الشريعة**» تنحيةٌ لمَا صَحَّ من السـنن والأحاديث عن الاحتجاج بها في العقائد وأصـول الديـن، وتلكـم نزعةٌ اعتزاليةٌ اشْتَهَرَتْ في قالَبي الأشعرية، والماتريـدية، ونحوِهمـا مِـن زَيْغِ الخَلَفِ عن مَحَجَّةِ السَّلَف.

الثانية: قولُه:«العمل به... له مساغ وقَبول » مخالفٌ لإجماع الأمة من فقهاء، ومحدثين وأصوليين على أن الحديثَ إذا صحَّ وجب العمـلُ بـه في الفقهيات. وكلماتُ الأئمةِ في هذا ذائعةٌ سائرةٌ: وقد يتركُ أحـدُهُم العملَ به للنظرِ في دِلالتِه بما يسوغُ النظرُ فيه، مما عُرِفَ في الأصـول، وتجدُ بَسْطَ أعذارِ وأسباب ذلك في «رفع الملام».

أمَّا قولُه:«له مساغ وقَبول»، فباطلٌ ورَدٌّ، والمستقيم أن يقول:«واجبٌ وحتمٌ، إن لم تكن دلالتُه محتملة».

ومِن ضعف النظر الأصولي عند الكاتب قوله(ص٥١): «**يجبُ علينا أن نختارَ للناسِ أقربَ الأحكامِ إلى تقاليدهم ... وليست مهمَّتُنا أن نفرِضَ على الأوربيين مع أركانِ الإسلام رأيَ مالكٍ أو ابنِ حنبلٍ إذا كان رأيُ أبي حنيفةَ أقربَ إلى مشارِبِهم، فإن هذا تنطُّعًا أو صدًا[٢] عن سبيل الله...**»انتهى. وهذا -كما تعلمُ- معناهُ التلفيقُ في التقليدِ، كونَ مرجِّحٍ من نورِ الأدلةِ الصريحة، ومعناه إتباعُ الرُّخصِ، ولا تَنْسَ ما قيلَ في إتباع الرخصِ. فبلادُ الكفرِ اليومَ يشربُ أهلُها الخمورَ، فشُربها من صميم عاداتِهم، فهلْ يُفْتَى لمن أسلم منهم بحلِّ بعض أنواعه التي أفتى بحلِّها بعضُهم ؟!

وفيهم: ربا، فهل نحلُّه لهم للخلاف الضعيف في بعض أنواعه؟!

وفيهم: سفاحٌ وزنا، فهل ندرأ عنهم الحدَّ أن دفعوا أجرةَ زنا، أو أطعموا المزنيَّ بها فشَبِعَتْ؟!

---

[٢] هكذا في الكتاب:"تنطعا أو صدا" بالنصب والوجه النحوي الرفع كما هو ظاهر.

وفيهم: رَقْصٌ، واختلاطٌ بالنساءِ العاريات، فهل يباحُ لهم ذلك لأجلِ أن زائغةً من المتصوفةِ تفعلهُ، وتجعلُه ديانةً؟!

وفيهم: أنَّ الخاطِبَ يرى كلَّ شيءٍ من مخطوبتِه، حتى السوءةَ، فهل يباحُ لمن أسلَمَ منهم ذلك، لأنَّ بعضَ الظاهريةِ الشُّذَّاذ يراه؟! وفيهم: تفضيلٌ للحيوانِ على ابنِ آدم... فهل يُباحُ لهم بعضُ صورِ التفضيلِ لأجلِ تفضيلِ الحنفيةِ الدَّابَّةَ على الإنسان في بعض الأحكام؟! وهكذا... تَنْسَلخُ الدِّيانةُ، وتُتْبَعُ الأهواءُ، وتُرْفَعُ عن الانقيادِ والقَبولِ السنَّةُ.

ثم ألم تَرَ تناقضَه؛ يريدُ إبقاءَ الأوربيين على تقاليدهم، ويَشُنُّ الغارةَ على المسلمين لتمسُّكِهم بأمورٍ هي عنده تقاليدُ؟!

إنهُ انحسارُ الفقه، مع ضعفِ الموقفِ، يلفُّهُما رداءُ العجلةِ. ومن أغلاطه الأصولية قوله(ص٨٤):«**لا غرابَةَ إذا كان الآكلُ بيده يَلْعَقُ أصابِعَه، ولكنْ جَعْلُ هذه العادة دينًا مما لا أصل له**»انتهى. وجعلُه اللعقَ خطأً في فهم الحديث يسوقُه ضعفُ أصوليٍّ: فحديثُ ابنِ عبَّاسٍ أنَّ النبي ﷺ قال:«إذا أكلَ أحدُكُم طعامًا فلا يَمْسَحْ يدَهُ حتى يَلْعَقَها، أو يُلْعِقَها» أخرجه البخاريُّ ومسلمٌ في «صحيحهما».

والحديثُ دالٌّ على الأمر باللَّعْقِ أو الإلعاق قبل المسح، بما يدل على الاستحباب. والعبادَةُ عرَّفَها الأصوليون بأنها:«ما أُمِرَ به من غير

اطِّرادٍ عُرْفي، أو اقتضاءٍ عقلي». وهـذا التعريـفُ صـادقٌ على اللَّعْـق؛ لأنه مأمورٌ به، من غير اطِّرادٍ عُرْفي، ولا اقتضاءٍ عقلي. فقولُ الكاتب: «**جعل هذه العادة دينًا مما لا أصل له**» من الغلط والضعف الذي ظهـر وانجلى، وسببُه دخولُه فيما لا يُحسِنُ ولا يُجَوِّدُ، وتخطِّيه مكانَه، ولُـبْسُ رداءٍ ليس له، ومكانَكِ تُحْمَدِي أو تستحي.

ﮱﮱ◊ﮱﮱ

ثم أسوقُ لك أيُّها الفاضلُ نَظَرَه في الفقهيَّات، «ومن يُرِدِ الله به خـيرًا يفقِّهه في الدين»، وعدمَ معرفته بالإجماع ومواقِعِه، فتارة يحكي خلافًا وليس ثَمَّ خـلافٌ، وتـارةٌ يَنْسِـبُ مـذاهبَ إلى أصـحابِها فيُجْمِـلُ، والتدقيقُ التفصيلُ...

فمن ذلك قوله(ص١٩) مستهزئًا بأهل الحديث: «**أهلُ الحديثِ يجعلون ديةَ المرأةِ على النصفِ من ديةِ الرجلِ، وهذه سـوأةٌ فكريـةٌ وخُلُقيَّـةٌ(!) رفضها الفقهاء المحقِّقون**» انتهى. وهذا تعالمٌ، بل كَذِبٌ، فمَن أولئـك الفقهاءُ المحققونَ الذينَ رفضوا هذا ؟ لم يصحَّ خلافٌ لأحـد؛ **إلا أن يعنيَ الغزالي نفسه ! وهو الأظهر.** فالأمَّة مجمعةٌ على هذا في النفـسِ، وليس هذا من قولِ أهلِ الحديثِ وحـدهم، قـال الشـافعيُّ في «الأم»: «لم أعلمْ مخالفًا من أهل العلم قديمًا ولا حديثًا في ديةَ المرأةِ نصـفُ ديةِ الرجل ». ونقلَ الإجماعَ وأثبَتَه: ابنُ المنذرِ، وابنُ حَزْمٍ، وابنُ عبـد

البر، وابنُ رشد، والقرطبُّي، وجمعٌ، والعلماءُ تواتر عندهم نقلُ هذا الإجماع. فإذا انكَشَفَ لك هذا فاعلم -علمتَ الخيرَ- أن قولَه:«**هذه سوأةٌ فكريةٌ وخُلقيةٌ**» اتهامٌ لأمةِ الإسلام، ولشريعةِ الإسلام، وشهادَةٌ على الصحابة والتابعين والعلماءِ بعدهم أجمعين بأن إجماعَهُم وفِقْهَهُمْ سوأةٌ في الفِكْرِ، بل وفي الخُلُقِ، فالفِكْرُ فكرُ سوءٍ، والخُلُقُ مذموم هابط! هذا مكانُ هذهِ الأمة -وإجماع علمائها- في قلبِ هذا الرجل!

وتذكر هنا قولَه(ص١٦٠) آخر كتابه، وكأنَّما يشهدُ على نفسه:«إن الذين يخطئون في الفهم، ويجيرون في الحكم لا ينبغي أن يُسْقِطوا عِوَجَهُم الفكريَّ على دين الله»انتهى.

ومن الإجماعات التي غَفَلَ عنها، وأشعر بالخلاف فيما أجمعوا عليه قوله(ص١٣٤):«هل ثمانون في المئة من الغنائم يقسم على الجيش، ويوزعُ الخمس الباقي على مصارفه المذكورة في الآية، وكذلك يرى أغلب الأئمة»انتهى. والآية قوله تعالى :«واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل...»الآية.

وقوله:«كذلك يرى أغلب الأئمة » لا أدري: هل يستثني نفسه باعتباره إماما من الأئمة؟ والذي نقله المفسرونَ والفقهاءُ أنَّ

الحكمَ مجْمَعٌ عليه، وقد ذكر القرطبيُّ الإجماعَ، ونقلهُ عن: ابنِ المنذرِ، وابنِ عبد البر، والداوودي، والمازَري، والقاضي عياضٍ، وابنِ العربيِّ، وذكر ذلك ابنُ هُبيرة وغيره.

ومن ضَعْفِه الفقهي الذِي أنشأهُ ضعفُهُ أمامَ الغربِ وشُبَهْ الاستشراق قولُه(ص١٨): «**أبو حنيفة يرى أن مَن قاتَلَنا من أفراد الكفار قاتَلْناه،** أما من له ذمةٌ وعهدٌ فقاتِلُه يُقْتَصُّ منه. ومن ثم رفض حديث: «لا يقتلُ مسلمٌ في كافرٍ»، مع صحة سنده، لأن المتن معلول بمخالفة النص القرآني «النفس بالنفس»وقول الله بعد ذلك «فاحكم بينهم بما أنزل الله»، وقوله «أفحكم الجاهلية يبغون».انتهى. وهذا تفقُّهٌ ضعيفٌ؛ لأن المتن لا يُعَلُّ بمخالفتِه للقرآن ، بل إنه موافقٌ للقرآن في قول الله تعالى:«ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا». والقصاصُ من المسلمِ من السبيلِ على المؤمنين، والله لم يجْعَلْه للكافرين. ثم إن قولَه تعالى:«النفس بالنفس» عامٌّ؛ لأن (ال) جنسيةٌ، تفيدُ الاستغراقَ، وتخصيصُ العام ليس بمخالفةٍ للقرآن، فحديثُ عليٍّ -رضي الله عنه-:«لا يُقتَلُ مسلم بكافرٍ»رواه البخاري في «صحيحه» مخصِّصٌ، والتخصيص بالآحاد يقبلُه جمهورُ أهلِ العلم، أما الإمامُ أبو حنيفةَ فيقولُ: العامُّ قطعيُّ الدِّلالةِ على أفرادِه، والمُخَصِّصُ إذا كانَ آحادًا فهو ظنيٌّ، فالقطعيُّ مقدم على الظنيِّ. وهذه مسألة أصولية

معروفة، الراجحُ فيها قولُ الجمهورِ، وليس هذا مكانَ بسطِها. والمـرادُ الإشارةُ إلى أن إعلالَ الحديث بالمخالفةِ مع سقوطِه تأصيلاً لا يمثِّـلُ وجهةَ الحنفيةِ في فقهِهم. فـاعتنِ بهـذا، واعلـم أن الرجـلَ لا يحسِـنُ الخوضَ في الشرعياتِ، أصولاً وفروعًا... ومما يَتْبَعُ ما ذكرتُه لك ممـثلاً لتعلمَ حالَ الرجلِ وعقلَه في الفقهيات قولُه(ص٣٣): «**ومع هـذا، فـإنَّ الشافعية والحنابلة أجازوا أن يجبر الأب ابنته البالغة على الـزواج بمـن تكره**»انتهى. وهذا مِن الغلطِ البَيِّنِ، إذْ مَـنْ ذَهَـبَ إلى ذلـك يجعـلَ المناطَ -مناطَ الإجبار- البكارةَ لا البلوغَ كمـا زعـم مـن لـم يَفْقَـهْ، فقوله« أجازوا أن يجبر الأب ابنته البالغـة» يشـملُ الثَّيِّـبَ والبِكْـرَ، وهذا لم يَقُلْ به أحدٌ من الأئمةِ المتبوعين وإنمـا قـال بعضُـهم-كمـا أسلفتُ في الخصلة الأولى– بإمضـاءِ النـكاحِ الذي أجـبر فيـه الأبُ ابنته البكر ولو بالغةً. ثم إنَّه عدَّ ذلك مـذهبًا للشـافعية والحنابلـة ، وفي هذا ضعفان:

الأول:أن الخلاف في المذهبين موجودٌ، فالإطلاقُ ضعيفٌ.

الثاني:أن غيرَهم قال به كمالك، وجمهرةِ أصـحابِه، وقـد ركبـوا علـة الإجبارِ علة الإجبار من المناطين: البكارة والصغر، بوجـودِ أحـدهما يسوغُ الإجبارُ. ومن ذلك أنَّه لما تكلَّمَ على حديث:«كُل ذي نابٍ من السباع فأكلُه حرامٌ» ردَّه قائلاً (ص١٠٣):«**إنَّ عددًا من الصحابة بينهم**

ابن عباس وعددا من التابعين فيهم الشعبي وسعيد بن جبير، رفضوا حديث مسلم، فكيف نترك آية لحديثٍ موضع لَغَط؟»انتهى. وفي هذا أوجه من الضعف الفقهي:

الأول: أنَّ ابنَ عباسٍ اختلفت الروايةُ عنه، الأظهرُ أنه يقولُ بالتحريمِ، لأنه روي أن رسولَ الله ﷺ نهى عن كلِّ ذي نابٍ من السباع. رواه مسلم وغيره، وموافقتُه لما رواه أولى.

الثاني: أن قولَه السالفَ أوهم أنه حديثٌ واحد، وهي عدةُ أحاديثَ عن جمعٍ من الصحابة، ففي «صحيح مسلم» عن أبي ثعلبةَ الخُشَنِيِّ، وأبي هريرة، وابن عباس، وبعضُ هذه عند البخاري، وفي بقية كتب السنةِ رواياتٌ أُخَر.

الثالث: أنَّ قوله عن التابعين: «**رفضوا حديث مسلم**» فيه تجاوزٌ، وتعدٍّ، وهوى، إذ مسلمٌ متأخرٌ عنهم بنحو قرنين! ولعله أراد أن يقولَ: رفضوا حديثَ الصحابة الذين رووا الحديثَ؛ لأنهم إنما يسمعونَ الحديثَ من الصحابةِ، لا يقرؤونه في «صحيح مسلم»! لكنه لم يتجاسَرْ على إنفاذِ ما يدورُ بخلدِهِ، والتصريحِ بأن التابعين سيِّؤو الظن بالصحابة ، فيرفضون أحاديثَهم ويُغَلِّطونه فيما رووا. مع أن العذرَ بادٍ لبعضِ التابعين و أهل المدينة، وذلك ما أفصحَ عنه ابنُ شِهَابٍ الزهريُّ بقوله:«ولم أسمعْ ذلك من علمائِنا بالحجاز، حتى

حدَّثنا أبو إدريسَ، وكان من فقهاء أهل الشام»أَسْنَدَه مسلم في «صحيحه».

الرابع: قوله:«**كيف نترك آية لحديثٍ موضعِ لَغَط**» يُرَدُّ عليه بأنك افترضتَ أن الحديثَ موضعُ لَغَطٍ، وصدوفُ مَن ذهب إلى الجوازِ عن الحديث سببُه عدمُ سماعه، وهي سنةٌ قد تخفى كما خَفِيَ غيرُها، فالزعمُ أنهم رفضوه وعدُّوه موضِعَ لَغَطٍ من الإفتئات على العلم والعلماء من التابعين فمَن بعدهم

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ في الفقهاء المتَّبعين للسنن: «وأخذوا في الأطعمةِ بقولِ أهل الكوفة لصحة السنن عن النبي ﷺ بتحريم كُلِّ ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلبٍ من الطيور وتحريم لحوم الحُمُر؛ لأن النبيَّ ﷺ أنكر على مَن تمسك في هذا الباب بعدم وجود نَصِّ التحريم في القرآن، حيث قال: « لا أُلْفِيَنَّ أحدَكُم متكئًا على أريكتِهِ، يأتيهِ الأمرُ من أمري مما أمرتُ به، أو نَهَيْتُ عنه، فيقول بيننا وبينكم هذا القرآن، فما وجدنا فيه من حلال أحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرَّمناه. ألا وإني أوتيتُ الكتابَ ومثلَه معه ، وإنَّ ما حرَّم رسول الله ﷺ كما حرَّم الله تعالى». وهذا المعنى محفوظ عن النبي ﷺ من غير وجه. وعلموا أن ما حرمه رسولُ الله ﷺ إنما هو زيادةُ تحريمٍ، ليس نسخًا للقرآن؛ لأنَّ القرآن إنما دَلَّ على أن الله

لم يحرِّم إلا الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وعدم التحريم ليس تحليلاً، وإنما هو بقاء للأمر على ما كان.انتهى.

ومن ضعفِ الكاتبِ الفقهيِّ أنه لا يستطيعُ الدخول في الترجيحِ بين الأخبارِ المختلفةِ والدَّلائل المتنوعةِ ولذا يرى نفسَه غريقًا أمامَ المشكلاتِ و(......). فاسمعه يقولُ(ص٦١) بعد سياق أخبارٍ وآثارٍ في شهادة المرأةِ وأحوالِها:

« **ورأيتُ -حتى أستنْقِذَ نفسي والناسَ(!!) من هذه اللُّجَّة- أنْ أعتصِمَ بالمتواترِ من كتاب الله والمشتَهِر من السنة النبوية...**إلخ». والضعفُ ظاهرٌ خِلَلَ كلِمِهِ هذه، فمن لم يستطع الترجيحَ بين الواردِ في المسائلِ الشرعيةِ والتنقيحَ، محكمًا الأدلة، مرجحًا بينها، موجهًا للمختلفات فهو الغريقُ في لجُجِ بحرِ الخلافِ الفقهي. والكاتبُ رامَ التوفيقَ فتَعَذَّرَ، وحاولَهُ فتعسَّرَ فلما اعتاصَ عليه وأبى، أدبر عنه وتولى، متجاهلاً مواقع الحُجَج، مكثرًا من الكلام واللجَج.

والتحقيقُ في الفقهياتِ، والفصلُ في الخلافياتِ، عقبةٌ كؤودٌ لا يقْتَحِمُهَا إلا مَن فاضَ زادُه، وقويتْ أركانُه.

ومِن ضعفِهِ الفقهي وبُعْدِهِ عن عَقْلِ الفقهاء قولُه (ص٥٦): «**قد يُقْبَلُ زجرُ المرأة عن حضورِ الجماعات إذا كانت متبَرِّجَة**»انتهى. فقوله«قد يُقْبَل» معناه التقليل والتضعيف، وظاهر الكلام-دون سياقه ولحاقه-

يعني أن المرأةَ المتبرِّجَةَ المُظهِرَةَ ما حَرَّمَ اللهُ إظهارَهُ الأصلُ فيها أنَّه يُقبلُ حضورُها الجماعاتِ حالَ تَبَرُّجِها، وقد يُقْبَلُ زَجْرُها أحيانًا.

وأنتَ ترى أنَّ هذا رميٌ للكلامِ دون تحرٍّ في اللفظ واتِّساق، وخروجٌ عن سَمْتِ الفقهاء والعلماء في التدقيق فيما يقولون؛ لأن الحكمَ الشرعيَّ تَبِعَتُهُ عظيمةٌ، فحَقَّ أن لا يتكلَّمَ فيه إلا الورعون. ومِن ضَعْفِهِ الفقهيِّ أنَّه لما بَحَثَ مسألةَ شهادةِ المرأةِ وكونِها على النصفِ من شهادةِ الرجل أرادَ دفعَ شبهةٍ استحضَرَها، فأساءَ في الردِّ عليها، وأوبَقَ القارىء في مَهْلَكَةٍ، قال(ص٥٨): «**قد بحثتُ في هذا الموضوع، فأدركتُ أن المرأةَ في عادتها الشهرية تكون شبهَ مريضةٍ، وأنَّ انحراف مزاجها واضطرابَ أجهزتِها الحيويةِ يُصيبُها ببعض الارتباك والتثبُّت في أداء الشهادات واجب، ذلك سرُّ** قوله تعالى« واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى»».انتهى.

ومقتضى ذلك التعليلِ أن المرأةَ في حالتي الطهر والإياس يُرفع عنها الحكمُ القرآنيُّ من جعلِ شهادةِ إحداهما نصفَ شهادةِ الرجلِ، إذ الحكمُ يدورُ مع علته وجودًا وعدمًا، فتعليلُهُ باردٌ سَمِجٌ، يوقعُ الشبهةَ، ويُقرُّها، وكم له من أمثالِ هذا! ولقد أحسنَ ابنُ الأثيرِ الأديبُ حين قال في رسالةٍ له: «لا تَكُنْ ممَّن تَبِعَ الرَّأيَ والنَّظَر،

وتركَ الآيةَ والخَبَر، فحكمةُ الله مطويَّةٌ فيما يأمُر به على ألسنةِ رسلِهِ، وليست مما يَسْتَنْبِطُهُ ذو العلمِ بعلمه، ولا يستدلُّ عليه ذو العَقْلِ بِعقله، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا». ومن ضعفه أنه عنون (ص٦٣) لمسألة تحريم الغناء بالمعازف والموسيقى بقوله: «**التطرفُ في التحريمِ نزعةٌ غيرُ إسلامية**» ولا يَبْعُدُ عن خاطرِكَ أن الأئِمَّةَ الأربعةَ وفقهاءَ الملةِ أفتوا بتحريم المعازف، ولم يخالِفْ إلا الظاهريةُ، وبعضُ أفرادٍ شذُّوا ممَّن قبلهم، ولهذا فإنَّ تهويلَه وتقريرَه لما يريدُ بعنوانٍ مثل هذا، يُفْهِمُ أنَّه متَّهِمٌ للأئمةِ بأنَّهم حرَّموا حلالاً، نازعين إلى غير الإسلام، فلم يتَّبعوا الإسلامَ وإنما نزعوا إلى غيره من تقاليدَ وأديانٍ. وكلامُهُ في المعازفِ والغناءِ كلامُ مَن ركب الثقافة، فسعى إلى تقرير ما يريد، بعيدًا عن القواعد العلمية، والبينات الشرعية.

أيُّها الأخُ-وصلك الله بمراضيهِ-: سمعتَ ورأيتَ طرفًا مما في كتابه من الأصول والفقهيات، و«من رأى من السيف أَثَرَه فقد رأى أكثره»وإذًا ستقولُ: أينعتِ الحقوقُ، وحانَ قِطافُها، ولقد صفا نجمُ الكاتِب للأفولِ، وخرج -ولم يدخُلْ قبلُ- من جملةِ العلماءِ والفحول لأنَّه لبس رداءَ غيرهِ، فصارَ عِبْرَةً من العِبَر، وعِظَة لمن ادَّكَر.

ꙮ

الخصلة الرابعة

السخرية والهزء والسباب

وتلكم -أيُّها الأخُ- خصلةُ تُخْـرِج مـن تَمَكَّنَـتْ مِنه مِـن سَـمْتِ العلماءِ، وهدْيِ الحكماءِ، الذينَ زانَهم الوقارُ، فكانَ لهـم أجمـلَ دِثـار، وهذا الكاتبُ ساخِرٌ لُمَزَةٌ بالشباب والدعاة والمستفتين والسائلين. ألم تَرَ كيف أجاب (ص٩٢)ذلك المستفتي الذي وصـف الغـزالي مـا دار بقوله:« **كرر شكواه مؤكِّدًا أنه مسكون! قلتُ: مَن سكنك؟ قـال جـنِّيٌّ عاتٍ غلب على أمري... فقلتُ-وأنا أضحك-: لماذا لم تَسْكُنْهُ أنتَ؟ إنَّك رجل طويلٌ عريضٌ...**»انتهى. هذه حال المسـتفتي الذي حَسَّـنَ الظـنَّ بالكاتب، فإذا هو أمام ساخر مضحاك. أهكذا يُوَجَّهُ المسـتفتون؟! أم أهكذا تكون الدعوة؟! وكـم في كتابـه مـن السـباب والسـخريات بأنواع وطرائـقَ، ممـا حـدا نبيهًـا في أرضِ الكنانـةِ أن يجمَـعَ كتابًـا سماه:«قاموسَ السِّباب في كتب الغزالي»، وهو كتابٌ ظريفٌ مُسَـمَّاهُ، حُدِّثْتُ به ولـم أره. ولقـد هَجَـمَ على الدعاة مـن الشـباب -مُفَرِّحـا أعداءَهُم الفجرةَ- فوسَمَهُمْ بسماتٍ منها: أنهـم فتيـانُ سـوءٍ(ص١٥)! وأنهم يُقَدِّمونَ صورةً للإسـلام تثـير الانقبـاض(ص١٠٩)! وأنهـم في طفولةٍ؛ قال واصفًا(ص١٠٨):«**اليوم توجد طفولةٌ إسلامية ... والمخيـفُ**

أنها طفولةٌ عقليـةٌ، تَجْمَـعُ في غِمارِهـا أربـابَ لـ حى» وأنهـم كالذبـاب (ص١١١)! وأنهـم تراجعـوا إلى العصرـ الحجـري في بعـض الجوانـب (ص١١٧). ووصـفَ أحـدَ الدعاةِ بأنَّـه «**أعـمى البصـيرة**»، ودعا عليـه قائلا: «**قَبَّحَـكَ الله**»(ص١٢٠). وذكـر أن المتـديِّنين فشِـلوا في عـرض آرائهـم الدينيَّـة (ص١٣٨).وأن النـاس يَلعنونَهـا(ص١١). وأن بعـضَ المدافعينَ عن الإسلامِ عندهُ «**غباوةٌ رائعةٌ وجنونٌ وجهالةٌ**». إلى آخر ما نَفَضَهُ وأرسله، والنَّصْلُ يَعْمَلُ بِحَسَبَ الأصلِ. ولقد ذكر من ذلك مـا يَبْلُغُ صُحُفًا، فضربْتُ عنها صَـفْحًا.ولك أن تقـولَ بعـدُ: أئـنْ فَشِـلَ الغزاليُّ أن يكون قائدَ جماعـةٍ، أو رئـيسَ دعاة يضـيقُ صـدرُهُ بمـا يقولون، وما يفعلون؟

۞۞◊۞۞

الخصـــلةُ الخامســـــةُ

التناقــضُ

وهذا الكاتبُ الذي سألتَ الكشف عن كتابـه وعقلـه وفقهـه كثـيرُ المتناقضات، ومَن كَثُرَتْ تناقضاتُه ازْوَرَّتْ إصاباتُه، ولعلَّـكَ لَحَظْـتَ أنَّه في ما رَقَمَ وسَطَّرَ رَسَمَ رُسومًا فما تَبعها، وحَدَّ حـدودًا فمـا لزِمَهـا، يقولُ ثم يَنْسى، ويُبرم ثم ينقضُ، تارةً هناك، وتارة هنا. ألم تسـمع إلى قوله (ص٨): «**قد تدارستُ مع أولي الألباب هذا الجوَّ الفكريَّ السـائد، واتَّفقتْ كلمتنا على ضرورة التعامل معـه برفـق، واقتيـاده إلى الطريـق المستقيم بأناة**» انتهى. وهذا إبرامٌ لأمرِ رُشْدٍ، ولقد رأيتَ كيف نَقَضَهُ بسبابهِ وسخريتِه التي مَرَّتْ بِكَ قَبْلُ. ومن تناقضِـه قـولُه(ص١١)عـن كتابه:«**لعلَّ فيه درسًا لشيوخٍ يحارِبون الفقهِ المـذهبي لحسـاب سـلفيَّة مزعومة**»انتهى.

وكتابه كما عرفتَ وأدركتَ –حربٌ على الأئمة، وعلى فقـه المـذاهب وتسفيهٌ لأقوالِ علمائها وخَلْطٌ في المذاهبِ والاجتماعات، وهـذه هي الحربُ المعلنةُ على الأئمة ومذاهبهم. فـانظر كيـف رمى غـيره بـداءِ نفسه، «رَمَتْني بدائها وانسلَّت». ولمزُه للدعوة السلفية لا يضـيرُها، إذ الدعوةُ دعت إلى التوحيد الحق، وأخـذتْ ديـنَ اللهِ كلَّـه، وبشـموليةٍ

واتِّزانٍ، واعتبر ذلك بدعوةِ إمام الدعوة في هذه القرون شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، ومَن نَهَجَ نَهْجَهُ، واقتفى سَنَنَهُ، في الدعـوة إلى تعظيمِ اللهِ وتوحيدِه، والإلـزام بشرـع الله... رحـم الله أئمَّتَنـا رحمـةً واسعة. ومَن شَذَّ من أتباعهـا، فغـلا أو جفـا، أو أخطـأ وكبـا، فعـلى نفسها جَنَتْ براقِشُ، خطـؤه على نفسـه، لا تتحمـل مـا أخطـأ فيـه دعوتُنا.

ومن تناقضهِ قوله(ص٤١)؛ «**ويعلم الله أني –مع اعتدادي بـرأيي- أكـره الخلافَ والشذوذَ، وأحبُّ السير مع الجماعة**»انتهى.

ولقد علمتَ –أيها الأخُ– أن هذا تشَبُّعٌ بما لـم يُعْـطَ، ولُـبْسُ ثَـوبَيْ زورٍ. فأينَ الجماعةُ ومحبَّتُها حين أنكرَ الإجمـاعَ، ولمـز الأمَّـةَ بأنهـا ذاتُ سوأةٍ فكرية وخُلُقِيَّة؟ أين الجماعةُ ومحبَّتُها حـين قـرَّر مـذهبَ المعتزلة ومن فلَّ فَلْوَهم في ردِّ الحديث النبوي-لأنه آحادٌ- في العقائد والفروع؟ أين الجماعةُ ومحبَّتُها حين قرَّر القولَ الشاذَّ في المعازِف؟ ... إلى آخر ما شئتَ من الإلزامات التي تُبدي تهافُتَ دعـواه، وتناقُضُـهُ فيما حكاه وأبداهُ.

ومـن تناقضِـهِ إيـرادُهُ حـديثَ أمِّ خَـلاَّدٍ، محتجًّـا بـه على مذهبـه في الحجاب، وأنه عادة، مع أن إسنادَ الحديثِ ضعيفٌ جـدًا، كمـا سـبق أن أوضحتُهُ لك مجلوًّا في الخصلةِ الثانية، يحتجُّ بمثـل هـذا مـع أنـه

يقــولُ(ص١١٩): «**ونحــنُ هنــا نــذودُ المروياتِ الواهيــةَ، والأحاديــث المعلولةَ...**» انتهى. وأقتصرُ على ما ذكــرتُ مــن الأمثلــةِ دَرْءًا للإكثــارِ، ومَن أَكْثَرَ أَهْجَرَ، والإطالةُ باعثةُ المِلالِ.

الخصلـــــةُ السادســـــةُ

ضَعْفُهُ النَّفْسِيُّ أمامَ الغربِ وحال العصر

وهذا الضعفُ قَصَمَ ظهورًا، فردَّها على أدبارِها حائرةً ثَكْلى، ومَن قَوِيَ يقينُه بالله وشرعِه لم يَرْفَع بحالِ الغربِ رأسًا، ولم يباِلهِم بالةً، إذْ بَرْدُ الإيمانِ وبشاشَتُه جالبةٌ للعِزَّةِ والاعتزاز بشرعِنا وأحكامِه، مهما شَوَّشَ المرجِفونَ، وحاكَ الشبهَ المتحيِّرون.

والكاتبُ كثيرًا ما يستحضرُ شُبَهَ المستشرقينَ، وإخوانِهم الذين نافَقوا، فيكونُ ردُّ الشبهةِ عندَه بأيِّ طريقٍ، حتى ولو كانتْ عسفاءَ أو هوجاءَ. ألا ترى تكريرَه معنى لفظِ: «محو الشبهات القديمة» ونحوه. ثم ألمْ تَرَ تعليلَهُ لجعل شهادةِ المرأةِ على النصف بأنَّها تَضْعُفُ حالَ حيضِها، بما مَرَّ تهجينُه.

ثم اسمَعْ قولَه لماَّ وَقَفَ موقِفَهُ المنكور من الاختلاطِ والسفورِ، مبديًا باعثَ الموقفِ الخفيِّ، قال (ص٤٦):«**قد استغلَّ الاستعمارُ العالميُّ في غارتِه الأخيرةِ علينا هذا الاعوجاج المنكور (!)، وشنَّ على تعاليمِ الإسلام حربًا ضاربةً، كأن الإسلام المظلومَ هو المسئول عن الفوضى الضاربة بين أتباعه**». فهذه كلماتٌ خِلَلَها حالةٌ نفسيةٌ تصوغُ المواقِفَ، وتُبْدي المرجوحَ راجحًا، والضعيفَ قويًا. ومن ذلك قولُه(ص٥٢) عن

الأوربيين ومن شابههم:«إذا ارتضَوْا أن تكونَ المرأةُ حاكمةً، أو قاضية، أو وزيرةً، أو سفيرةً فلهم ما شاؤوا، ولدينا وجهات نظر فقهية تجيزُ ذلك كلِّه» انتهى.

وهذا غَوْصٌ في بحارِ العقلانيَّة وتجرد عن التحقيقاتِ الشرعيةِ، والمسألةُ دينٌ، وغدًا سؤالٌ. ومن ذلك أنه لما عَرَضَ شهادةَ المرأة ومَنْعَها في بعض الأحوال قال(ص٦١):«**هل من مصلحة الفقه والأثر ترجيحُ مذهب يسيء أكثر مما يحسن؟**».

ومن ذلك قولُه(ص٩٣) ساخرا بالمسلمين: «**هل العفاريتُ متخصِّصةٌ في ركوب المسلمين وحدهم؟! لماذا لم يَشْكُ ألمانيٌّ أو يابانيٌّ من احتلال الجن لأجسامِهم ؟ إن سمعة الدينِ ساءت من شيوع هذه الأوهامِ بين المتديِّنينَ وحدهم**». ومن ذلك قوله (ص٩٥): «**عندما تناقلتِ الصحفُ (!) أن الشيخ عبد العزيز بن باز أخرج شيطانًا بوذيًا من أحد الأعراب، وأن هذا الشيطان أسلم... كنتُ أرقبُ وجوه(....) وأشعر في نفوسهم بمدى المسافة بين العلم والدين**»انتهى. ويعني بالعلم علمَ الغربيين الفجرةِ، وبالدينِ دينَ الشيخِ وأمثالِه. وقوله:«**كنت أرقبُ**» معلنٌ عن حالِه النفسيةِ، مؤذِنٌ بأن ما في نفسهِ تَخَيَّلَه وشَعَر به في غيره.

ومن ضعفه أمام الغرب وأعداء الإسلام قوله(ص٩٨): «ومع أن مذهب السلفِ (!) أحبُّ إليَّ إلا أن مدافعةَ أعداءِ الإسلامِ تقتضي-

مزيدًا من الحَذَرِ واليَقَضَة». ولهذا تَجِدُهُ تارةً يَجِدُ قَلَقًا في نفسه من مخالفة الشرع للقوانين الدولية، فتراه يتحدَّثُ ويقولُ (٥٩): «ولستُ أحبُّ أن أوَهِّنَ ديني أمام القوانين العالميَّة بموقف لا يستندُ استنادًا قويًا إلى النصوص القاطعة»انتهى. فهذه نقولٌ كاشفاتٌ للحال النفسيةِ المتوترةِ التي انشأ أثناءَها كتابَه، وأنَّه بناهُ مريدًا دفعَ شبهاتٍ عن الإسلامِ بأيِّ طريقٍ وأيِّ سبيل، حتى لو كانَ السبيلُ ردًّا لقولِ العلماء والإجماعات، أو سلوكًا لسبيلِ الشذوذِ في الأراءِ المعطَّلةِ عن محجَّةِ الاستدلالِ ونورِ العلمِ الوثيقِ الصحيح.

الخصلةُ السابعةُ

الأَخْطاءُ العَقَدِيَّةُ والتهويلُ

وهذه خصلةٌ سابعة أقفُ بعد وصْفِها، لا أزيدُ على كشفِها، رغبةً في الإقلالِ من إشغالِ مثلِك. والرجلُ -كما علمْتَه أيُّها الودودُ- يُهَوِّلُ حُجَجَهُ، ويُرْغي ويُزْبِدُ، لإضعافِ مخالفيه، ولو كان المخالفُ الأمةَ بأجمَعِها وإجماعِ علمائِها، لِيُقْنِعَ مَن اعتاد التغريرَ بالكلماتِ عن رؤيةِ الأفعالِ المنبئات... وله أخطاءٌ عقديَّة، والرجلُ -كما عرفتَه- وَصَفَ المحدثينَ وأهلَ السننِ بأنهم مرضى بالتجسيم، ولا ينبِزُ أهلَ السنَّةِ بذلك إلا من كانتْ سُدَاه ولحُمَتُه الخلفيةَ الزائغةَ، كما علَّمَنا سَلَفُنا الصالح.

وله أخطاء في هذا الباب كثيرة، فمن ذلك قوله على المصطفى ﷺ (ص٧١)وقد تَخَيَّله: «**وهو في مجلسه الرُّوحي: يوجِّه، ويربِّي، ويخلق الجيلَ الذي ينشئ حضارةً أرقى واتقى...**». فقوله:«يخلُق» لفظُ صَحَفِيٌّ يُشَمُّ مِنه غلُوٌّ قادهُ إليهِ غلوُّ البوصيريِّ لما سمع أبياتًا من «بُرْدَتِه». ومن أخطائِه العقدية قوله (ص١٤٢): «العلم الإلهيُّ مسطورٌ في كتاب ضابط شامل محيط:«ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير»»انتهى. وهذا تعدٍّ وابتداعٌ بما لم يُسْبَقْ إليه،

إذ المسطورُ في اللوحِ المحفوظِ هو ما في السماءِ والأرضِ، لا العلمُ الإلهيُّ كُلُّه، فعبارتُه فيها عَدَمُ توقيرٍ لصفاتِ الله، وفيها ابتداعٌ وتعالم.

ومن أغلاطه قولُه (ص١٤٤): «**لقد شاءَ الله لحكمةٍ لا نعلمُها أن يخلقنا ويكلِّفنا، وقالَ في وضوحٍ«خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا وهو العزيز الغفور**»انتهى. الحكمةُ من الخلق والتكليفِ يَعْلَمُها صبيانُ أهلِ التوحيد، ألا هي تحقيقُ عبادةِ الله وحده لا شريكَ له؛ قال الله تعالى«وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون».

والوصفُ الثاني من هذه الخصلة: أنَّه كثيرُ التهويلاتِ، لِيَقْنَعَ الأغمارُ، فاسمعْهُ يقول (ص٦) مهوِّلاً:«الفقهاء ليرتاعون لما يرويه المحدِّثون مخالفًا لما ثبت لديهم»! وقوله(ص١١٧)عن روايات مرغِّبةٍ في الزهد حاثَّةٍ عليه: «ولو جعلنا هذه المرويات محورَ حياةٍ عامَّةٍ لشاعَ الخرابُ في أرجاءِ الدُّنيا» ثم قوله(ص١٤٤): «قد أسهمَتْ بعضُ المرويَّاتِ في تكوينِ هذه الشبهةِ، وتمكينِها، وكانَتْ بالتالي سببًا في إفسادِ الفكرِ الإسلاميِّ، وانهيارِ الحضارةِ والمجتمَعِ» انتهى. وهذه نظائِرُها تهويلاتٌ لا وَزْنَ لها، ولا يخفاكَ سوءُ مَنْبَتِها، وقُبْحُ لفظِها، وبشاعةُ اعتِراضِها على رواياتٍ بعضُها صحيحٌ عن المصطفى ﷺ. فالحديثُ -وهو المصدرُ الثاني من مصادرِ التشريعِ- أسهَمَ بعضُ ما

صَحَّ منهُ في إفسادِ الفكرِ وانهيارِ الحضارةِ الإسلاميةِ عنـد الغـزالي! فالاستعمارُ والكفرُ لهمـا سَـهْمٌ، وتلـك المرويَّـاتُ لهـا سَـهْمٌ، فهمـا ملزوزانِ في قَرَنٍ.

وإذا كانَ هذا فهمَ الدعاةِ فعلى دعوتِهم العَفاءُ

ﮋﮋ ◈ ﮊﮊ

وبعدُ أيُّها الأخُ: خصالٌ يُسَرُّ بها الجاهلُ، كلُّها كائنٌ عليه وبالاً:

منها: أن يَفْخَرَ العلم والمروءة بما ليس عنده.

ومنها: أن يرى بالأخيارِ من الاستهانةِ والجَفْوَةِ ما يُشْمِتُه بهم.[1] ولقد علمتَ وصفَ وخصالَ هذا المتفقِّهِ، بما يُغْني عن تكلُّفِ الردِّ على مذاهبه. ولقد شَهِدْتَ وشهدتُ أن العلمَ في زمانِنا قد استَدْبَرَ، وأن البُغاثَ «بأرضِنا» قد استنسر

قَد أَعوَزَ الماءُ الطَهورُ وَما بَقي   غَيرُ التَيَمُّمِ لَو يَطيبُ صَعيدُ

فتمسَّكْ بحبلِ الله وسُنَنِ المصطفى، واقتَدِ بأئمَّةِ الهُدَى، جمَعَنا الله وإياك في دار السلام. والسلام عليك ورحمة الله وبركاتُه.

ﮋﮋ ◈ ﮊﮊ

[1] عن "الأدب الصغير" لابن المقفع(ص٦٢)